مدة ثبوت خبرها لفاعلها يعني ان صام يوقت مدة ثبوت خبرها لاسمها اذا قلت
اكرمتك ما دمت قائما فمعناه ذكر توقيت الاكرام بثبوت الخبر لهذا الفاعل قوله ومن ثم
احتاج الى كلام اي ولاجل انه لتوقيت امر بكذا احتاج الى كلام لانه لا يكون ظرفا والظرف
فضلة فلا بد معه من كلام من جملة اسمية او فعلية لفظا او تقديرا كسائر الفضلات
كذا في شرح المصنف وذكره المفصل ولذا كان محتاجا الى ان يشفع بكلام لانه ظرف لا يد
له مما يقع فيه قوله وليس لنفي مضمون الجملة حالا وقيل مطلقا يعني ليس لنفي مضمون الجملة
في الحال عند الكثير بدليل استعمال العرب ليس زيد قائما الآن ولا يقال ليس زيد قائما
غدا وعند بعضهم للنفي مطلقا يعني سواء كان حالا او استقبالا ومن قال للنفي مطلقا
استدل بقوله تعالى الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم وهذا النفي للعذاب يوم القيمة
وهو مستقبل وقيل عليه ان هذا ليس بدليل قاطع لان المتوقع فيما يخبر الله تعالى عنه كالواقع
الا يرى الى قوله تعالى ان ربك يحكم بينهم يوم القيامة ولا شك ان اللام في المضارع للحال والعلم
في هذا الباب قوله انك ميت قوله ويجوز تقديم اخبارها كلها على اسمائها يعني يجوز
تقديم اخبار الافعال الناقصة على اسمائها ولا اشكال في ذلك لانه تقديم المنصوب على المرفوع
وهذا يجوز كما مر في تقديم المفعول على الفاعل كذا في شرح المصنف قوله وهي في تقديمها
عليها بحالها لانه اتسام لان افعال في تقديم اخبارها عليها بل انه اتسام
قوله فسم يجوز وهو من كان الى ياح قال المصنف لانها افعال صريحة ولا مانع فجاز
تقديم المنصوب عليها كغيرها من المنصوبات قوله وقسم لا يجوز وهو ما اوله ما
كلمة

كلمة ما مانعة ان يتقدم اخبارها عليها لانها لها صدر الكلام فلا يتقدم
عليها الاخبار التي هي بمنزلة الذيول واما مصدرية وهي فيما دام ومعمول المصدر لضعفه
لا يتقدم عليه قوله خلافا لابن كيسان في غير ما دام عن ابن كيسان انه اجاز التقديم
عليها في ط الثانية ولم يجوزه في ما دام لان من مذهبه ايضا انه لا يجوز تقديم معمول المصدر
على المصدر وما في ما دام مصدرية وشبهه ابن كيسان في النافية ان النفي لنفي اثبات وفي
الفعل المثبت يجوز نحو كان هنا وللوجه ما عليه العامة واذا ما اعتد مخالفة ابن
كيسان ولم يجعله من المختلف قوله وقسم مختلف فيه وهو ليس فمن لم يجوزه جعله بمنزلة
ما دام لا يجوز قائما ما زيد فكذا هذا والذي فعلية اقصر من فعلية اخواته بدليل قبح تصرفه
فلا يقوى قوتها تقديما وتاخيرا ومن جوز التقديم نظر الى انه فعل ولا يعامل به معاملة
الحرف واما قصره عن التصرف الكلي فذاك لعارض فيه وهو انه يدل على ما يدل عليه
مشتقة وهو المضارع من الحال او اله استعمال على اصله فلا يقدح في فعليته
قال المصنف الصحيح مذهب الجواز لما ثبت في مثل قولهم يوم ما انهم ليس مصروفا عنهم
واذا تقدم معمول العامل جاز تقدم العامل ايضا قال رحمه الله افعال المقاربة الى قوله
فعلا التعجب قلت ذكر المصنف لهذه الافعال في النحو من اخوات كان وذلك
انها لتقريب الفاعل على صفة على سبيل المقاربة من رجاء او اخذ فيه فتدخل على المبتدا
والخبر لا عطاء الخبر حكم معناها من مقاربة مخصوصة وانما يوجد لا لتزامهم
خبرها الكون فعلا مضارعا وفي بعض الشروح اضاف لما ذكر امتناع تقديم خبرها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)